بسم الله الرحمن الرحيم. وصلى الله على سيدنا محمد وآله

الحمد لله الذي جعل الصلاة. موصلة لكل خير بلا ارتياب
وبركة مسهلة لما صعب من الاسباب. وصير العلماء العاملين
بعلومهم على الناس عن غيرهم واعلام ابتهم بما علمهم على
اجل مليه. والصلاة والسلام على سيدنا محمد المكرم بما نزل
لربه. وعلى آله المكرمين واصحابه الفائزين بنصرة الدين
وكل من انتمى اليه. وبعد فيقول راجي عفو مولاه المجيب
والعفو. محمد بن ادريس بن محمد العمراني العلوي انه قد جرى في
مجلس الابكم ذكر فضل التين ومسائل صلاة الجمعة في مستودع
مولانا ادريس الاكبر المشتمل على جماعات اهل حلق سوق الات
التوقيت وكتب المرافقين هل بالكلفة ومن تجب الجمعة
على من سكن من مكناس الى الزاوية الحد دريسية ام لا ووقع
في ذلك كلام بين الناس فمنهم من رجح وجوب الجمعة وصحة
الصلاة. ومنهم من رجح العكس وتداخل الكلام في مسائل
المسألة الفقهية بعضهم. ونسب بعض الشرفاء وولاه فيما هو
منقول عمنه من مولانا ابن الحاج انه سبحانه فيما ذكر عبد الله
اكتسب من خبر او شرح منها فشرح الله صدري لتعيين موضع
المسائل التي توضيحها وبيانها وتنقيحها واثباتها بالامر الواضح
عليه الدليل الدالة بغير احد نصاف والقبول وليسهل في
المسألة صحة على ما وقع فيه من السهو والذهول اذ قل ما يخلو
مؤلف من خطأ والزلل فيشمله من تنزه عن النقص ولم يخلق
وليجعلها بريئة عليه دعاء بصلاح الحال والتوفيق بهي

به المولى سبحانه عنا جميعا من ان نقوم بواجبه ويعطى وتسمية
برايته ان بر ابن الكريم شيبة ان شرارة الذي سمع اسمه ولم يبكه
لسماله في الدارين والله سبحانه يجعله خالصا لوجهه الكريم
منه وفضله العميم. فانه سبحانه الملهم للصواب والكريم من
دعي واجاب وزينته على معرفة وبابيه وخاتمة فالمعروفة
في بيان فضل ال البيت وما اوجب الله لهم من التعظيم والتو قير
ويليه ما يلزم من حبهم. قال في المعيار عن الشيخ ابي الحسن
القابسي رضي الله عنه ان من امرا ماة اقاربه صلى الله عليه وسلم
بالمودة. وقلنا حكمنهم بعين الرضى والتكريم والمبرة والتعظيم
ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع فقال بعض ابن يحي بعد
ان ذكر ما نصه اما الكتاب فقوله تعالى قل لا اسئلكم عليه
اجرا الا المودة في القربى بناء على ان المراد بذلك اقاربه
عليه الصلاة والسلام وهو المشهور من اقوال اربعة في تفسير
الاية ان تودوا الله او هو اقرب نبيه الشريف بمودة قرابته فيه
اسناها قرابة اجمع بهذا الكتاب وقد اعظمها ذخيرة لمن عمل
بمقتضاها من ذوي الالباب وقوله تعالى انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا واما السنة فكثيرا ما
ورد فيها من الاحاديث النبوية ما يوجب الفلاح بحقوق اهل
البيت الشريف لتنفع في صلتها واما الاجماع فقد انعقد من وقت
النبي صلى الله عليه وسلم خلفا عن سلف على تعظيم ال المصطفى صلى الله
عليه وسلم لا يختلف في ذلك ولا يشتكك عنه من هو من خالط الايمان قلبه
ان من مرو من الكريم مروءة الشهم من الرتبة وقد رووا عن النبي لا ينبغي
له من الحقوق هنا غاية الولاية وغاية الشرف كما روى
ايضا اذا احتيج للكلام في هاته الغاية يخاف منه على سوء
الخاتمة وعليه فيتعين على كل من هو من خالص ايمان يحبهم وده

ينصفهم ويتواضع لهم ولا يتكبر عليهم ويحلم عليهم ويعظمهم
ويحسن صحبتهم وعشرتهم ومجاورتهم ولا يؤذيهم ابدا فآداب
الشرع الكريم مع اهل البيت النبوي المطهرة واكرام والتوقير
وان حقوقهم ثابتة لهذا الشرف الاصلي وجاء الامر بذلك في الحديث
الوارد عنه صلى الله عليه وسلم من ابغض اهل البيت بعثه
الله يوم القيامة يهوديا الى غير ذلك من الاحاديث النبوية
ومن جملتها ما قاله عياض وسب آل النبي صلى الله عليه وسلم
وتنقيصهم حرام ملعون فاعله ومال الحجة منه بالقتل وفي
الشيخ خ ممزوجا بشرح الدردير وشدد عليه بالضرب والسجن
والقيود في تنقيصه لشيء فيه من فوق او عمل لاحد دينه عليه
الصلاة والسلام مع العلم به وقال الحسنا ولو بعيد من
اول من اهل ان عنده جهل فاركان عامدا وعاد بعد الشروع عذر بغير
ان جنايته فقال في المختصر وعزر ان قال لعصبية الله تعالى او
يموت ادمي جيفة ولو قتل ابن فاطمة ونزع العمامة وضربه
بسوط او غيره ولو زاده على الحد او اتى على النفس وهو موفق
معلوم في غير هذا بدوران ازاد ايضا وان البيت اذا لم عليه السلام
ومن ملعون ما جمعه بقول الفرزدق فقال تعالى الذين يؤذون الله
ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد لهم عذابا
مهينا وفي الحديث فاطمة بضعة ان الله يغضب لغضبك
ويرضى لرضاك اخرجه ابو سعيد بن الملك في شرف النبوة له
وابن السني فقال ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة جرت اذى
واحدا من ولديها فقد تعرض لهذا الخطر العظيم لانه اغضبها
وفي الحديث ايضا فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني
وقال سيدي محمد بناني الكبير في جواب له قد قصد الاجماع على ترتيب
شرفهم في الشرع الكريم بموجب افرادهم على ما عرف لاشكالهم من

لاسعيد

النسب فلا يحل لهم الانتماء من غيرهم ولا التعرض للطعن في
نسبهم وان جعلوا او عصوا او ابروا من سوء الخلق وما ابروا
فان ايمان التقريب تقول على ان صلاح الفعل الجميل لهم وسبب
الفضل بانها لهم ومعاداتهم والبراءة منهم شيء من اذايتهم فقد روى
ابن مالك السمهودي صاحب خلاصة الوفاء عن الشيخ الحاج
ابي محمد العارف وكان بالمدينة المنورة سنة سبع عشرة ونيف
قال كنت ابغض اشراف المدينة المنورة النبوية لما ارى من التعصب
على اهل السنة وما يتظاهرون به من البدع فرايت في النوم فاطمة
رضي الله عنها وهي تطوف بالبيت فسلمت عليها فلم تجبني
فتشفعت وتذللت لها وسالتها عن ذنبي فانشدتني

حاشا بني فاطمة كلهم :. من خسة في العرض او من خنا
وانما الايام في غدرها :. وفعلها السوء اساءت لنا
فتب الى الله فمن يقترف :. ذنبا بنا يغفر له ما جنى
اذا اساء من ولدي واحد :. فيجعل كل السب عمدا لنا

ه فتبت على يدها من اذاية لاحد من الشرفاء النبوية والتزم
وابن فلاح مما افتى به من قذفه ابن عكس بعد ان فاخر على بنيه
ويعاقب من انواع النكال وابن دقاق الشريف عليه ه وفروع
عن الامام مالك رضي الله عنه انه كان يعاقب من انتسب الى منزل
النسب الكلام مع عجزه عن اثباته ثم لا يثبت بعد شيئا في الكلام
ويعلل ذلك بان قصده ان يكون ما قالوا يجعله التزعور كذلك ه
نعيس الله قبره واخرج الترمذي وحسنه والحاكم عن زيد بن ارقم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم ما ان
تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي اهل بيتي ولن يتفرقا
حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما واخرج

ابن ماجه احمد والترمذي وصححه والنسائي والحاكم عن المطلب
ابن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
لا يدخل قلب امرئ مسلم ايمان حتى يحبكم لله ولقرابتي واخرج
ابو يعلى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اني اوشك ان ادعى فاجيب واني تارك
فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي وان اللطيف الخبير
اخبرني انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني
فيهما واخرج الطبراني والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد المطلب
اني سألت الله لكم ثلاثا ان يثبت قائمكم وان يعلم جاهلكم
ويهدي ضالكم وسألته ان يجعلكم جوداء نجباء رحماء فلو ان
رجلا صفن بين الركن والمقام فصلى وصام ثم مات وهو مبغض
لاهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم دخل النار واخرج ابن حبان
في صحيحه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يبغضنا اهل البيت رجل الا ادخله
الله النار واخرج الطبراني عن الحسن بن علي انه قال لمعاوية
بن خديج اياك وبغضنا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يبغضنا احد ولا يحسدنا احد الا ذيد يوم القيامة
عن الحوض بسياط من نار واخرج ابن عدي والبيهقي في شعب
الايمان عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم
يعرف حق عترتي والانصار فهو لاحدى ثلاث اما منافق واما لزانية او
لغير طهر قال السيوطي يعني حملته امه لغير طهر واخرج الطبراني
في الاوسط عن ابن عمر رضي الله عنهما قال آخر ما تكلم به
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلفوني في اهل بيتي واخرج
ابن ابي شيبة وابن مردويه في مسنديهما والحاكم والترمذي في

نوادر

تولاه رواه هو وابو يعلى وفي الكبير عن سلمة بن الاكوع قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النجوم امان لاهل السما
واهل بيتي امان لامتي رض واخرج البزار عن ابي بريدة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خلفت فيكم اثنين لن
تضلوا بعدهما كتاب الله وعترتي ولن يتفرقا حتى يردا علي
الحوض واخرج ابن النجار في تاريخه عن الحسن بن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شيء اساس واساس
الاسلام حب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحب
اهل بيته واخرج الكبير عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل بني انثى فان عصبتهم لابيهم ما خلا
ولد فاطمة فاني انا عصبتهم وانا ابوهم وقال الشيوخ روي
من طريق علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قلت يا
رسول الله مم خلقت فاطرق وهو يتلالا نور وجهه عرقا ثم قال
لي يا علي لما كان ليلة اسري بي قلت يا رب مم خلقتني فقال لي يا
محمد وعزتي وجلالي لولاك ما خلقت سماء ولا ارضا ولا رفعت
الخضراء ولا بسطت الغبراء فقلت يا رب مم خلقتني
فقال وعزتي وجلالي لولاك ما خلقت جنة ولا نارا ولا ليلا ولا
نهارا فقلت يا رب مم خلقتني فقال يا محمد لما نظرت الى هباء نور
الذي خلقته منه وابرزته بحكمتي واضفته تشريفا لذاتي بحكمتي
اشتق منه جزءا وقسمته ثلاثة اقسام فخلقتك انت واهل
بيتك من القسم الاول وخلقت اصحابك وازواجك من القسم
الثاني وخلقت من احبكم من القسم الثالث فاذا كان يوم القيامة
عاد كل حسب ونسب الى حسبه ونسبه ورددت ذلك النوراني
نورا فادخلت انت واهل بيتك واصحابك وازواجك ومن احبكم
جنتي فافهم يا محمد بذلك عني وروي عنه عليه الصلاة

والسلاح قال استوصوا بأهل بيتي خيرا فإني أخاصمكم عنهم
غدا ومن أكن خصمه خصمته دخل النار وأخرج الديلمي رحمه الله عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن مولانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اشتد غضب الله على من آذاني في
عترتي وأخرج الإمامان البخاري ومسلم وغيرهما عن سيدنا
المسور بن مخرمة رضي الله عنه أن مولانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إنما ابنتي بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني
ما آذاها ولا شك أنها رضي الله عنها تتأذى بأذاية أولاد
ولدها كيف لا وقد قال في المصباح العلامة بالزلال الحجة الفقيه
مراديش، وأجمع بلزمه سرداة وسرور وبلزنه مراديشه فلذا
مربايه ضرب فقطعت ه قال ابن العربي في الفتوحات المكية ما
نصه أخبرني بعض الثقات بمكة المنورة أنه كان يكره الشرفاء
بما يرى في النوم جدتهم مولاتنا فاطمة الزهراء رضي الله عنها
وهي معرضة عنه فسلم عليها وسألها عن سبب إعراضها عنه
فقالت إنك تقع في الشرفاء وتتكلم فيهم فقال لها يا سيدتي
ترى ما يفعلونه في الناس فقالت له أليسوا أولادي فقال
لها لا، تبت إلى الله سبحانه وعذرت لك فأقبلت عليه وأخرج
ابن ملاح الحمرمو فوعا من أبغض أهل البيت فهو منافق وأخرج
الديلمي مرفوعا بغض بني هاشم والأنصار كفر وللإمام
الشافعي رضي الله عنه في هذا المعنى

السب لا يجوز في آل النبي . ولو عصوا وبرئوا في الحزب
من سب في آل رسول الله . فهو عدو كافر بالله
ولا يصلي خلفه فافهم ولا يجوز شهادته أن من قال
بقتل شريف بالنفاق العلماء . إن لم يتب من قوله وسيرته
. وقال سلطان العارفين وإمام العلماء المحققين والأولياء

المكاشفين

الحكا شهير بين الشيخ الاكبر محي الدين العربي في الفتوحات
المكية ما نصه ولما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عبدا محضا قد طهره الله واهل بيته
تطهيرا واذهب عنهم الرجس وهو كل ما يشينهم فقال تعلى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا فلا يضاف اليهم الا مطهر ولا بد ان يكون المضاف اليهم
هو الذي يشبههم فما يضيفون لانفسهم الا من له حكم الطهارة
والتقديس فهذه شهادة من النبي صلى الله عليه وسلم
لسلمان الفارسي بالطهارة والحفظ الالهي والعصمة
حيث قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان منا اهل
البيت وشهد الله لهم بالتطهير وذهاب الرجس عنهم واذا
كان لا يضاف اليهم الا مطهر مقدس وحصلت له العناية الربانية
الالهية بمجرد الاضافة فما ظنك باهل البيت في نفوسهم
فهم المطهرون بل هم عين الطهارة فهذه الاية تدل على ان الله
تعلى قد شرك اهل البيت مع رسوله صلى الله عليه وسلم في قوله
تعلى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر واي وسخ وقذر
اقذر من الذنوب واوسخ فطهر الله سبحانه نبيه صلى الله
عليه وسلم بالمغفرة فما هو ذنب بالنسبة الينا لو وقع
منه صلى الله عليه وسلم لكان ذنبا في الصورة لا في المعنى
لان الذم لا يلحق به على ذلك من الله ولا منا شرعا فلو كان حكمه
حكم الذنب لصحبه ما يصحب الذنب من المذمة ولم يكن يصدق قوله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فدخل الشرفاء
اولاد فاطمة كلهم رضي الله عنهم ومن هو من اهل البيت مثل سلمان
الفارسي رضي الله عنه الى يوم القيامة في حكم هذه الاية
من الغفران فهم المطهرون اختصاصا من الله وعناية بهم لشرف

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعناية الله به ولا يكفى
حكم بمنزلة الشرف لآل البيت انما هي في الدار الآخرة فلا نعلم
به شرور معقود البشر واما في الدنيا فمن اتى منهم حدا اقيم
عليه كالتائب اذا بلغ الحاكم امره وقد زنى او سرق او شرب
اقيم عليه الحد مع تحقق مغفرته كما هو امثاله ولا يجوز ذمه
وينبغي لكل مسلم يومن بالله وما انزله الله ان يصدق الله
تعالى في قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
فيعتقد في جميع ما يصدر من اهل البيت ان الله تعالى قد عفا
عنهم فيه فلا ينبغي لمسلم ان يلحق الحزوة بهم ولا ما يشينا
اعراضهم قد شهد الله بتطهيرهم وذهاب الرجس عنهم لا بعمل
عملوه ولا بخير قدموه بل سابق عناية من الله بهم ذلك فضل
الله يوتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم واذا صح الخبر
الوارد في سلمان الفارسي فيه بهذه الدرجة فانه لو كان سلمان
على امر يشنوه ظاهر الشرع وتلحق الحزوة بعامله لكان مضافا الى اهل
البيت من لم يذهب عنه الرجس فيكون لاهل البيت من ذلك بقدر ما
اضيف اليهم وهم المطهرون بالنص فسلمان منهم بلا شك فارجو ان
يكون عقب عقيل وسلمان تلحقهم هذه العناية كما لحقت اولاد
الحسن والحسين وعقبهم وموالي اهل البيت فان رحمة الله
واسعة ثم قال وبعد ان تبين لك منزلة اهل البيت عند الله
وانه لا ينبغي لمسلم ان يذمهم بما يقع منهم اصلا فان الله طهرهم
فليعلم الذام لهم ان ذلك راجع اليه ولو ظلموه فذلك الظلم
هو في زعمه ظلم لا في نفس الامر وان حكم عليه ظاهر الشرع بادائه
بل حكم ظلمهم اياه في نفس الامر يشبه جري المقادير علينا وعلى
من جرت عليه في ماله ونفسه بغرق او حرق او غير ذلك من الامور
المهلكة فيحترق او يموت له احد احبابه او يصاب في نفسه ومنزله

محلوه

كله جار في بواطنهم ولا يجوز له ان ينازع قدر الله ولا قضاءه
بل ينبغي له ان يقابل ذلك كله بالتسليم والرضى وان نزل عن مرتبة
الرضى فبالصبر وان ارتفع عن تلك المرتبة فبالشكر فان في
ذلك نعما من الله لشدة المصاب والبلاء ووراء ما ذكرناه خير
ما علمناه وراء البلاء من الفهم والسخط وعدم الرضى وسوء الادب
مع الله وكذلك ينبغي ان يقابل المسلم جميع ما يجري عليه
من اهل البيت في ماله ونفسه وعرضه واهله وولده فيقابل
ذلك كله بالرضى والتسليم والصبر ولا يلحق المذمة بهم اصلا
وان توجهت عليهم الاحكام الشرعية شرعا فذلك لا يقدح في منزلة
بل يجري فيهم الحدود الشرعية وانما منعنا تعلق الذم بهم اذ ميزهم
الله عنا بما ليس لنا معهم فيه قدم واقلاء الحقوق المشروعة
فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقترض من اليهود
واذا كان لهم حق قضاهم على احسن ما يكون واذا تكلم
اليهودي عليه بالقول يقول دعوه ان لصاحب الحق مقالا وقال
صلى الله عليه وسلم من قصة لو ان فاطمة بنت محمد صلى الله عليه
وسلم سرقت لقطعت يدها وقد اعاذها الله من ذلك رضي
الله عنها فوضع الاحكام لمن يقيمها كيف يشاء وعلى اي
حال يشاء فهذه حقوق الله تعالى ومع هذا لم يذمهم الله وانما
كلامنا في حقوقنا وما لنا ان نطالبهم بها فهم مخيرون ان
شاءوا اخذنا وان شاءوا تركنا والشأن افضل عموما فكيف باهل
البيت والنسب لنا في احد وكيف باهل البيت فانا اذا نزلنا
عن طلب حقوقنا وعفونا عنهم في ذلك اعني فيما اصابوه منا
كانت لنا بذلك عند الله اليد العظمى والمكانة الزلفى
فان النبي صلى الله عليه وسلم ما طلب منا عن امر الله الا
المودة في القربى وفيه سر صلة الارحام ومن لم يقبل سؤال

نبيه فيما شاء الله فيه فما يوفاه عليه فبادر وجد بلقائه
غداً ويرجوا شفاعته وموافاة المصطفى نبيه صلى الله عليه
وسلم فيما طلب منه من الجود في فراق بنته فكيف بالمرافقة
وبمن اقصر القرابة ثم انه جاء بالعفو الجود ومن الثبوت
على المحبة فانه من ثبت وده في امر استصحبه في كل حال واذا
استصحب الجود في كل حال لم يواخذ امثال البنت فلا يفرط
منهم في حقه فما له الا رجاء الفهم فيه فيترك ترك محبة وايثار
على نفسه لا لعلة فلان المحب المعاد وكل ما يفعل المحبوب
محبوب وجاء فاسم الحب فكيف حال الجود ومن البشرى
وورود اسم الودود لله تعالى ولا معنى لثبوته الا محمول
اثره فالفعل في الدار الاخرة وفي الدنيا من لطائف ما بعثه فيما
تقتضيه حكمة الله فيهم وقال الشاعر في هذا المعنى .

احب لحبها السودان حتى ... احب لحبها سود الكلاب

ولنا في هذا المعنى

احب لحبها الحبشان طرا ... واعشق لاسمها البدر المنيرا

فان كانت الكلاب السود تنادوسه وهو يحب البنت الا عن
المحبوب فهذا حال المحب في حق من لا تسعدك محبته عند الله
ولا تورثه القرب من الله فما ظنك الا من تورث المحبة وثبوت
الود في النفس ولو كانت محبته لله ورسوله احببت اهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت كل ما يصدر منهم في حقك
مما لا يوافق طبعك ولا غرضك انه جمال تتنعم بوقوعه منهم
فتعلم ان لك عناية عند الله الذي احببتهم من اجله حيث ذكرك
من يحبه وخطر على باله وهم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتشكر الله تعالى على هذه النعمة فانهم ذكروك بالسنة كاملة
طهرها الله بتطهيره طهارة لا يبلغها علمك واذا رأيتنا على

في مدة الحياة مع أهل البيت الزيارات محتاج اليهم وقد
رسول الله صلعم لا أحد أحب إلي من آل البيت ومحبتهم وإن نسبتي فكذا
حوائجهم وإيثارهم على غيرهم من ذاته مؤونة الذي يجب على المسلم
الاتباع الحسنة عشيرة وجودي بذلك بعض ما يجب لهم عليه
من الحقوق التي تركناها بالكلية بوجه الحق وبسداد الدين والدنيا
ولذلك تكلم في سلك أهل الحقوق نطلب الله تعالى أن يلهمنا
رشدنا ويعلم جهلنا وأن يميتنا على محبتهم ويحشرنا في
زمرتهم إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير

الباب الأول

في بيان عدم وجوب الجمعة على من سكن من مكناس إلى الزاوية
البودريسية . اعلم وفقني الله وإياكم أنه يترتب
لنا على وجوب الجمعة على من سكن من مكناس إلى الزاوية
البودريسية همة أقامته وعلى عدم وجوبها عدم همة
إقامته فنقول الجزولي أهل الجمعة على ثلاثة أقسام قسم تجب
عليهم وتجب بهم وهم أهل المصر وقسم تجب عليهم ولا تجب
بهم وهم من كان خارج المصر وأقل الثلاثة أميال وقسم
لا تجب عليهم ولا تجب بهم وهم من كان خارج الأميال الثلاثة
ه وقوله فقسم تجب عليهم وتجب بهم وهم أهل المصر بعض
تجب عليهم استقلالا وتنعقد بهم فلا إشكال وتجب الجمعة
على من في المصر قاطنين ودائمين ولا مجموع للمصر بل سائر
القرى المتوطنة تجب على أهلها السعي إلى الجمعة ولو بعدت
منازلهم عن محل الجمعة بأكثر من ستة أميال وتنعقد بهم
لدخولهم بكرا الجمعة ه وقوله وقسم تجب عليهم ولا
تجب بهم وهم من كان خارج المصر داخل الثلاثة أميال

المصري والبخاري والمغني وإيثار نفسك على أهل البيت والآن لا تسعى بذلك والله والــرواة
الشافعي من الرواة الفضلاء الذي لنفسك مخرج حقا وتمنى الحق حقه لتعليم ربه
كلهم ما ذكرته لك وما أنت في حكام المسلمين حتى يتخير عليك أقلام معروفة تعلم معلوم

صلى الله عليه وسلم حسب مقدور
اللهم به وعليهم
رئيس أهل البيت والدين
والنعم لهم وأنعم
قد يريد العباد في
قوم أعمال
يفوقهم وبعده
وأنت بحق أهل
نعت نفسك
بهذه الرتبة
من العرفان وهم
والله فإذا كان
من فضل الله
وهم منهم الشريف
والفضل راجعه إليه
من حيث لا تعلم
وصورته الكريمة
تقول وتغتفر
أنه وجد الرقة
تعرف ترفيه
فرضهم وتفوق
ويجب حقهم
أنهم ما لطفت
إليه ما دام أنه
من كلمة
ويشرع زمنه
يجد الطلب

يعني تجب عليهم تبعا لا استقلالا به ولا تنعقد بهم فان
القصبات التي هي في حوز المصر وان بعدت نائية بكم نحو
من المنار فما نصه علم من كلامه ان الخارج من بلدها
بكفي نحو لا تنعقد به جمعة واجبة عليه تبعا لاهل البلد
التي استيطانها شرط جمعة ومن ارتحل اقامتها الا
انه في الاول تبعا وفي الثاني على المشهور وقوله
وقسم لا تجب عليهم ولا تجب بهم وهم من كان خارج الاميال
الثلاثة يعني لا تجب عليهم لا تبعا ولا استقلالا ولا
تنعقد بهم لكون من اتى منهم من محله لبلد الجمعة يصير مسافرا
والمسافر لا جمعة عليه واذا لم تجب عليه فلا تصح
اقامته قال العلامة الكرلي بلبيس في حاشيته على العرو نة
عن ابي الحسن المغربي ويشترط في الامام الذي يصلي بهم
الجمعة ان يكون ممن تجب عليه وهو من كان على ثلاثة
اميال او اقل من كان على اكثر من ذلك فهو مسافر وقال الونشريسي
واقل من كان وصف له اهل وجا عن قرية الجمعة باكثر من فرسخ
فلا تصح اقامته للعمر فيهما الا اذا نوى اقامة اربعة
ايام فيما بعد بغير الخطبة لانه حينئذ مسافر وهو فرض من
منزل المسافر فيما جاوز الثلاثة اميال الا وتسقط
عنه الجمعة سواء كان متبعا لسبعة ام لا سواء كان
لبلد الجمعة ام لا بمنزل الذي بينه وبين بلد الجمعة اكثر
من ثلاثة اميال ايضا اذا كانت المسافة التي بينه
وبين بلد الجمعة مسافة قصر واما اذا لم تكن كذلك وبالفور
اذا اتى من محله لبلد الجمعة يصح عليه ان يسافر لبلد
الجمعة وقد صرح ابو الحسن والونشريسي بعدم وجوب الجمعة
عليه وعلل ذلك بانه مسافر كما تقدم وقال الغرسي في

قوله

من بين ظاهر وعلم مما يعتمد او يتعذر رجحه بالافلاح ويكفي في ذلك من العلم ما الكرى
القولي بخلافه وقد ذكر تعيين افلال الافلاح من الشرع ليذهب عنكم الحصر اهل البيت ويطهركم
تطهيرا الجمعة المسبر بحسب ما ليته التوبة والشرع والافلاح مما ذكر فيه من ذهبهم ... فساد

قول الحطاب وبالإطلاق مقيم ما قصروا لم أدر به قامة
المقابلة للسفر فيصح أن يؤمهم غيره وتوكد من نوى إقامة
أربعة أيام لوجوبها عليه إذ كل من وجبت عليه تصح
إمامته وقال صاحب ابن رشد في بدايته أما الشرط الذي
يتوجه بسببه كان وإن فقهاء الأمصار اتفقوا على أنه
لا تجب فيه على أن الجمعة لا تجب على مسافر وقد حكى ابن
الحاجب في شرطها إقامة إن قام ثلاثة أقوال ثالثها وفي كون
ابن قام مقيما ثالثها إن كان راجعا على المسافر ومستخلفا عنه
وذكره خليل على أن مشهوره والمشهور ويقال بإطلاق مقيم
قال ابن رزق في بيلرة ولو حكما فتصح إمامة مسافر نوى
بمحل الجمعة إقامة تقطع حكم السفر بنية لا لأجل خطبته
فقط ولو شامل من عن كره عن زيد بغريبة وقال الأمير في قوله
والإطلاق مقيم ما قصر ولو أربعة أيام لغير الخطبة ولا يضر
كره سفره بعد أن نوى أربعة أيام أقام مسافر لغير فلا يصح
إماما وقد أطلق الحكم بيع وفيما بينهما تردد المشهور
البطلان وقال ابن القاسم لا يؤم المسافر في الجمعة ابتداء
ولا مستخلفا ووجه في توضيحه بأنها إذا لم تجب عليه
ما ربكا المشعل وقال الأقفهسي ملك رضي الله عنه في موطئه
لا جمعة على مسافر قال أبو عمر إجماعا قال صلى الله عليه
وسلم ليس على مسافر جمعة وفي المدونة قال مالك لا
جمعة على مسافر وعبد وامرأة وصبي وفي المنهاج إنما
تتعين الجمعة على كل مكلف حر ذكر مقيم بلا مرض ونحوه
وقال الحواجب في الحكم ولزمت المكلف الحر الذكر
المتوطن ابن بشير شرائط الجمعة التي لا تجب إلا بها وتصح
دونها الذكورية والحرية والإقامة فلا تجب على عبد

وفي سماع القرآن ولهذا ان يعلموه هو وعن ابن عبد البر في
الاستذكار ما نصه اجمع علماء الامة ان الجمعة فريضة
على كل بالغ يدركه الزوال في كل مصر من امصار المسلمين
وهو من اهل المصر غير مسافر وقال الشيخ بوشع
المحشي على قوله في الجوامع وابن قاسم ما نصه اي
تجب الجمعة على مسافر ولا من يشق عليه حضورها ان
كان لا مشقة عليه في الحضور ولا يشغله عن حوائجه
وان هو منهي ومن هذا قالت لم ينوا اقامة اربعة ايام او ما
ان نوى ذلك وجبت عليه بطريق التبعية لا بطريق
الاستقلال ومما يدل ذلك ان العبد اذا كان للجمع اذن فيه
في يعتق ولا تقام الجمعة فلو كان العبد في شغلهم
الجمعة من السعي الذي يقع فيه الصلاة لما سكت عنه
شروح المختصر وهو اشبه والعجب انهم لم يذكروه والمعلوم
بل لم يسكت عنه الحافظ نفسه ابن غازي اي قوله في باب
اليمين حيث كان العبد عنده من السعي الذي تقع فيه الصلاة
فقال وشارك الغير في لا سعي وقوله في باب
البيع وهي بسبع فمه وقوله في باب الغسل سن
لمسلم غير علم ولا لاربعة بروده وقوله في باب
استقبال القبلة وهو سبع فهم لراكب دابة وقع فيمن
الخلو في السعي من وقوع احد في باب الجمعة بعيم منه ان
المراد من مكلوا السعي كما الخلو في باب الاذان في
قوله واذا رفع الى السعي في باب التيمم في قوله يتيمم
ذو وروف سعي في وفي باب المسح على الخفين في قوله
رخص لرجل وامرأة وان مستحاضة بحضر او سفر مع جوزه
ولا يقال ان السعي اذا الخلو عند الفقهاء ينصرف للسعي

الشرعي

الشرعي انا نقول بعد مرور حين ارجح قول ان الشيخ خليلا
الشرع ابن عشر وحيث كان الشفع عند الفقهاء اذا الكلم
ينصرف للشفع الشرعي ما كان من قصد ابن يزيد في ابن جواب
ابن زكرة المتقدمة على الشفع وما اعترض عليه واحد من
شروحه منهم ابن عرفة في باب من ابواب ابن رشد وقع
النص بعينه فلو عليه حتى في زيادة حرف الشاذ في رد عليه
ما ذكره في باب ابن ذكوان وفي باب التيمم وفي باب المسح على
الخفين وبيانه ان الكلم في الشفع فيعم فيه الشفع الشرعي
واللبس كذلك وقال المص في ابن كلال وان التعبير مثله للامير
في مجموعه وللبن زيد العير وانه والمن شرا الحبير وقد تقرر ان
الكلام اذا تردد بين علوية وتبرئة واحرى فالكلام فيها مقصور د
قال الشيخ جسوس في شرح المرشد المعين ما نصه وقد قالوا
ان الكلام اذا تكرر في شيء وافادت الفائدة بعده وقال
حامل راية التواتر ابو العباس الونشريسي في نوازل
الشوع من الحيار نقلا عن المشذالي ما نصه وقد قال
الشيخ ابو الحسن وغيره ان الكلام اذا تردد بين علوية وتبرئة
واحرى فالكلام فيه مقصود الحمل على التاسيس وقصد معطي واعوذ
به فيه بقصده على الحد قد صرح غير واحد من الائمة
ابن علاج ان الجمعة تسقط بصلاة الشفع قال العلامة
التسولي في شرح الرسالة ولا تجب على مسافر ان لم
يكن شفع فيه وقال النفراوي في شرحها ولا تجب على
مسافر بل ليس عليه قال صلى الله عليه وسلم الجمعة
على حجة الوداع بعرفة ولم يصل صلى الله عليه وسلم
بالمسافر كبير بعرفة لان ابن علاج لا يشترط فيه
ما قاله ابن منيف وان المصطفى بعثه الله في ازمنة

والمراد بالمسافر من اتى من محل خارج من بلد الجمعة باكثر
من كفرسخ ولو اقل من مسافة القصر فان المسافر لا جمعة
عليه وهو فرع للعروة وذكر اللخمي في اول الزكاة هنا
الشعر الذي تقصر فيه الصلاة فان كان دون ذلك كان في
حكم الحضر فيكون وهو لابن قداحة قائلا به ورتب على
ذلك صحة اقامة من بلغه وشرقية الجمعة اقل من
مسافة القصر ولو لم ينو اقامة اربعة ايام واعترضه
ابن عرفة بانه خلاف ظاهر المذهب ونقل اعتراضه
النفراوي وسلمه وقال الشيخ يوسف العمل على خلاف
ما قاله اللخمي وقال في البحر الساطع اما المسافر
المجتاز ببلد اذا سمع نداء غير بلده بالجمعة فلا يجب
عليه شهود ما لم يستوطن. وفهم كلام بعض اهل ذلك البلد
او غالب جملة كلام ابيه وبين بلده مسافة القصر ام لا معتبر
مذهبنا وقال العلامة ابن عي في شرحه للارشاد فسلم وانكر ما
يتعوله بعض الرجل بكراء الى غاية حكمه وهو على اكثر من ثلاثة
اميال بما يجب عليه السعي منه واجه كثير انه لا يجب وهو
السنوسي وقد نقل كلام اللخمي انه مرة وصاحب الاختصار
في فصل الجمعة وسلماه واما استدلال بعضهم بكلام الشيخ
بنانة في باب القصر على ان المعتبر في سقوط الجمعة هو الشعر
الذي تقصر فيه الصلاة فيجيب لا ينهض بان الذي يعم منه انما
نشأ من ظن السعي وفي ذلك حقيقة السعي في هذا الباب
يعني باب القصر وباب الجمعة واحد فكما ان الجمعة لا تسقط
عمن دون ثلاثة اميال لانه في معنى الحاضر كذلك لا يقصر
حتى يجاوزها لانه شاذ هنا الى استظهار القول
الثالث عند الشيخ خليل ومتبوعه وقولنا ايضا على

مجاوزة

عنه وزاد ثلاثة امثال لانه اشار الى كون الجمعة لا تشفع
الا في شفع الفجر واما الزيادة فقوله وكما ان الجمعة لا
تشفع لا يشفع الزيادة اشار بها الى كون معنى البيت
واحد او ان الكلام في الشفع في باب الجمعة كغيره من الشراح
والحواشي على الرسالة من هذا النظر وان الجمعة تشفع
مكملو الشفع كما قدمنا لا قوله وكما ان الجمعة لا تشفعها
عمدا و ثلاثة امثال لانه في معنى كلام بعضهم في زاده
على الثلاثة امثال انما سقطت عنه لكونه مثلا جزاء
وقد نسبوا النص في هذا من الحسن والرسوخ وسبق توجيه
الشفع ومن للشيخ بناء على كلمة للشفع واما قول الشيخ جسوس
في قولها ولا يجب على مسافر الى بلا التقصير فلا يصح لنا قال بعض
فمنه لعله من تغيرت وذلك لان الخفير هذا الكبير انما هو
وقرع وهو ما لعله فيما تقدم عليه غيره في غير شرح الرسالة
وهو انما قولها ولا يجب على مسافر على الى هلال وقد لم
يعمل واحد منهم تعطيله ولا اشار اليه ما روي لك دليل
على ضعفه بلا اشكال في من ذكره الفلشاني ولا ابن ناجي ولا
الشيخ زروق ولا الحطاب ولا التتائي ولا القوري ولا ابو
الحسن ولا الشبرخيتي وقد نص الرهوني على ان قيود الخلاف
لا تعتبر وعليه فلا يجوز العدول عما اتفقوا عليه الى
ما قاله واحد منهم بعد ما اذا التعرج بالقول من
علامة الشذوذ والضعف بل الضعيف لا تسوغ وقولهم
قال ان الشيخ جسوس لا يقدم على غيره يقتضي كلامه
ان جميع ما قاله في هذا التأليف يعمل به ويقدم على غيره
ويجب على القاضي والمفتي الوقوف عنده وفيه نظر
لما علم لقولهم كل كلام فيه مقبول ومردود الا ما صح

لنا عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والقول الذي في الضياء
خليل فكلما يخلو مصنف من المعولات او مختصر مؤلف من
المعتمدات مثل الذي يجب الجزم بان كلام الشيخ جسوس هنا
لا يعول عليه كما نقول عليه ان الفتوى انما تكون بالقول المتفق
عليه او المعمول به او المشهور او الراجح وهذا بلا ولبس
كلام الشيخ جسوس واحدا من اربعة بل من الستة
وحاصله ان الشيخ جسوس لا شك لكل جواد كبوة ولكل سيف
نبوة فقد قال ابو العباس الهلالي في نور البصر عند الكلام
في مسألة ما نصه واقتفاء ابي محمد العبدوسي لا شك وليت
تقتضي ان يترك المذهب كله وتلغى نصوص جميع ائمة
المذهب لفتواه التي لم يكن لها مستند يتحصل من كلام
هؤلاء اي بينا ان غلام انه من سقط في الكتاب الى التصريح
بانه ويسمى ولم يتوافق اربعة ايام في يجب عليه
الجمعة من تبعا او من استقلال لا لقضاء شرط الوجوب
وهو الاستيطان او اقامة تعم يشترط له خصوصية

الباب الثاني

في بيان بطلان صلاة الجمعة في المسجد بالحلة اعلم
علمني الله واياكم ان صلاة الجمعة في المسجد بالحلة
وجب على من صلاها هنالك ان يعيدها ظهرا ابدا والا يكون
عاصيا لله تعالى فقد تقرر ان التحجير عند العلماء رضي الله
عنهم ينقسم الى اقسام ثلاثة الاول ان يكون الحجر المحجور
من اول الصلاة بل لا صلاة والا باطلة لمخالفة الناس
ثم يعرف ان التحجير للمنوف على مراسمه او ما يندفع فيه والصلاة
في هذا المحل صحيحة وهذا التحجير ولا كان شر عبثا فهو لا يمنع
قال الشيخ خليل جاز على فوق الحصر والدكة ان جعت لم يتصح بها

الصلاة

الصلاة. مما نصه أي لغير خوف على من أشهد ومنع لأجل
المساجد وقال في ضوء الشموع واختلف في منع أهل المساجد
لا يضره بهذا مرجح في كون التحجير إذا كان لأجل خوف على
من أسر الجهال ومنع أهل المساجد فهو كالعرض الثاني
أو يكون الجهال محجورا من أول النشأة فيبنى للصلاة وإلا فلا
لعلة أن الناس قد يتشوشون بشيء منه دون غيرهم وهذا التحجير
بغير شرعي وإن الصلاة في هذا المحل صحيحة نعم تكره لما فيه
من شائبة التحجير قال العلامة المشذالي والمغاربة لينفي
بالجامع المعتزلة. الصلاة إن فرآه كبيت العود الذي
لهم من يحجر الجرار تحجيرا غير شرعي فتمنع فيها الجمعة
كما يعيد كلام ابن المشذالي وغيره ونصه ينقل ابن جحود في
وأنكر ما جرى من المشبهين تحلى فيه الجمعة مثل المقصورة
وقد كان الخلفاء من مضى وعروة بن الزبير وابن شهاب
يصلون فيها واحتج لهم بقوله تعالى سواء العاكف فيه
والباد فلا يحول الناس في المسجد جميعا سواء وليس لأحد
أن يختص بشيء منه دون غيره وفي الإكمال عن القاضي عياض
ما نصه أول من أحدث المقصورة من الخلفاء معاوية
حين ضربه الخارجي ثم استمر العمل عليها تحصينا على
ابن مرآة وأما لغير ذلك فلا تجعل وأجاز بعض المتأخرين
اتخاذها ومو عكمة لتحي بقية المحفوف وسنها الأمراء
من خلفه وإنما حملت للعلة المتقدمة واختلف في الصلاة
فيها فأجازها الحسن والقاسم وسالم وغيرهم وصلوا
فيها وكرهها الشافعي وأحمد وإسحاق وابن أبي أسماء
قال أبو علي فيها أجزأه وكذا ابن عمر إذا أقيمت الصلاة
وهو فيها خرج إلى المسجد وقيل هذا إذا كانت محجرة

وأما المحجور عن إحداث الناس فلا يغني في الجمعة فيها
لانها خرجت بالحجر عن حكم الجامع المشترك ه وقال
العدوي وقد مات الأولياء الذين في المسجد لغلق المسجد
والسبولة وأبي محمد المتقي فحيث من قبل الكرو المتصلة
فتصح فيها الجمعة ولو كان ذلك الغلق لا يمنع الدخول فيه في
بعض الأوقات الثالث أن يكون المحل المحجور من أول
الصلاة بنحو السبع خارجا لعامة الناس والإباحة
للصلاة فيه حيث لا يدخل إليه بصوت من يقرب إليه أو نائبه
وهذا التحجير شرعي والصلاة في هذا المحل باطلة فإذا
حجر أقفل في العروبة وأقفل الحوانيت والدور التي حول
المسجد ولا تدخل إليه بإذن فلا يغني إن تصلي فيها الجمعة
وإن أذن لكافة وقال الحطاب لا تصلي الجمعة فوق سطح
المسجد وهي في بيت القناديل إن عرفت وخارج المسجد
غير محجور عليه مثله إن ضاق واتصلت الصفوف وقال في
على قول الحكم كبيت القناديل وسطحه ما نصه وشبه
أي الحكم في عدم الصحة لا بغير اشتغال الضيق إن تصلي
بداره ولو بإذن أهله فقال كبيت القناديل إن غير محجوز وقال
الشيخ في قوله المحجور لا محجور ما نصه من ذلك
حوانيت لا تدخل إلا بإذن ربها ولا يجعل لكرو وكذلك بيت
القناديل وغيره سنتين بل وإن المسجد وإنما قصر
على بعض قصد مواضع من الصلاة في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم فإنه صلى فيها الصلوات المؤمنين في عصره صلى
الله عليه وسلم وبعده إلى منزل وأقرب إلى جوبة إلى
هذا من خصوصيات أزواجه عليه الصلاة والسلام حيث
شرد عليهن في لزوم الحجرات هو قوله للرسول وصلوا

الشيء

المشروع وقال الشيخ عليش في شرحه منح الجليل على
مختصر خليل ما نصه وصرح ابن الحاج بمشروع الشرك
ليستتر به في قوله كبيت القناديل المعروف الآن والأصل
فلا تصح الجمعة فيه بحجرها ومثله بيت الخطيب والتسبيح
وماء السقي وكذا برها ولو مثلا والمسجد وفي الشيخ يوسف
ما نصه ولا تصح الجمعة في بيت القناديل والتسبيح وفي
في الدار والحانوت والطرق المتصلة المحجورة ولو أذن
أربابها ه وسئل أبو القاسم بن خجو عن قرية بها
جمعة أراد النساء صلاة الجمعة ولم يسعهن المسجد لضيق
الناس فهل يجوز أن يصلين في الحجرة أو لا يجوز لهن الصلاة إلا
خلف الرجال ومن يصلي وراء المسجد قريبا منه أو بعيدا قدر
ما قرب أو قدر ميل فأجاب لا أدري أن تصلى الجمعة في الجوامع
ولا تصلى إلا في المسجد ورحابه وطرقه المتصلة به ولا تصلى فيما
هو محجور ولو أذن مالكه وتصح الصلاة في طرق المسجد المتصلة به
وبرحابه ولو كان منها كذا يليه مقابلا وجهه فما أنت تري فعلوه
ابن يونس مكتفية على الصلاة بصلاة الجمعة في بيت القناديل
وغيره من كل ما هو محجر شرعيا لغير الخصوص على من أتم
أو بما يتوقع فيه ولو مثلا والمسجد واتصلت الصفوف
وبطلوع ذلك بالتحجير والحوز والمستودع أصولها أنه
ذلك كله بيت امتنع فيه التحجير وإن انفصل عن المسجد
وكون أرضه ليست منه وليس من الطرق ولا من الرحاب على
المعتمد من أربع أقوال الثلاثة من رحبة المسجد هي ما زيد
خارج محيطه لتوسعته وهو محل من المستودع الذي
نازلنا فيه فإنه خارج عن المسجد بالكلية بحيث إذا
انسد المسجد يبقى وراءه ولا ينالك الحسر ولا برد عليكما

فان كره الشيخ فيما له في كمها ونصه واما المزود
والحوانيت المحجورة بالمال اذا لم تتصل المعقود
اليها فلا تقم جمعة على ابن ح وان كان لسكناها فان اتصلت
المعقود اليها ففولان وعلى المنع مع اتصال المعقود
او مع عرفه اذا طال وصلى فقال ابن مزين عن ابن القاسم
يعيد ابدا وذكر اللخمي عن ابن نافع انه قال اكره تعمد ذلك
وان جهل او نسي فلا يعيد اهـ بي نقله المنقول عن ابن نافع
فيتقرر انه لم يصرح به وانه في وقت غيرها فيما قاله
بموضعه فيما اتصل بالرحبة من الدور والحوانيت
وموضوع نازلتنا في المسؤول وهو منفصل عن المسجد
وخارج عنه فلا يعرف فيه الخلاف فضلا لانه لا يسوغ
قياس المسؤول على الدور والحوانيت لما هو مقرر معلوم
في ابواب القياس مع وجود الفارق بالطرق ويسمى
عند اهل الاصول بالقياس الغير الجلي ومن ذلك يفصل
المسؤول عن المسجد ما اجاب به بعض المحققين عن ابن
القاسم حيث الزمه اللخمي الشذوذ فيما حيث قال ابن
القاسم ان صلاة الجمعة في رحبة المسجد باطلة مخالفا
كان من حقه ان يقول بصحتها فيها لان الطرق المتصلة به بالاحرى
ان ليست من المسجد من المرفق ما ليس لداخله ولم اجد اب الا
الشاذ في اللزوم اللخمي لابن القاسم بانه اذا لم
تصح الجمعة على سطح المسجد ولا تصح في رحبته بالاحرى
بغير مسلم لان الطرق متصلة بالارض المسجد التي تصح فيه
الصلاة والسطوح منفصلة عنه فلا يلزم من صحتها في
المتصل بها صحتها في المنفصل عنه كما هو ينبغي على منصف
وايضا الطرق قريبة من المسجد لكونها متصلة به وفي معنى
ما قارب الشيء يعطى حكمه والسطوح بعيدة منه ولا يلزم

مي

من هيئتها في الغريب هيئتها في البعير ثم قال بجواز الامرين
بلا كلفة كما ترى ه وقال العلامة الصغير والفرق بين
السبح والكور والكور المتصلة متصلة بلا ريب ه ونحوه
للرهوني وارق المشروع كسبح المسبح في ابن نعمان
والمشهور فلينتبه لذلك

خاتمة

ختم الله لنا ولكم بالحسنى من الامور التي ينبغي التنبيه
عليها في هذا المبحث من ابدع هذا الجمعة للتخلف عن
الجمعة شرط الاذن عام قال العلامة الرهوني نقلا
عن العروسي ما نصه تنبيهان فيما بين التخلف عن الجمعة
كالترجمة الشريفة للافراد بلا مكلوف جمعه ه وقول
للشيخ عليش في شرحه وهذا هو السبب في كون اصحاب
القطب الرباني ابي العباس سيدي التجاني الفاطميين بالزاوية
ابن دريسية في التونسي يصلون الظهر يوم الجمعة بزاويتهم
ولا يحضرون لصلاة الجمعة والمنكر عليهم انما انكر
بجهله وضلاله فحولاه كيف يسوغ لهؤلاء الجهول الانكار
عليهم ويقول ان ذلك عادة ثم وشاذ ثم في كل عام
مع ان الزاوية ابن دريسية بها العلماء الاجلة المبرزون
الاجلة الذين اشتهر علمهم في جميع ابن فكانوا ولا ينكر
عليهم جاهل ومثله عن فلان ويرحم الله القائل

وليس يصح في الاذهان شيء . اذا احتاج النهار الى دليل

فلولم يكن لهم يعملونه في هذا بالشرع لما سكت عنهم
العلماء رضي الله عنهم وافرويهم على ذلك بل اخبرنا
بعضهم بانهم كانوا استفتوا الفقيه العلامة البحر
الفهامة الحجة البركة المحدث المشارك الشريف الاجل
ابا عبد الله سيدي محمد العربي الفاطمي ابن دريسي

فلا يقتدى بمن يدرك بمنزلة الانكار من بين الجهول تنقيص
للعلماء الذين هم ورثة الانبياء. وقد قال الامام ابو
القاسم بن عساكر اعلم يا اخي وفقك الله واياك وهداك
ومداواك ان لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك
استار منتقصيهم معلومة ومن اطلق لسانه فيهم بالثلب
ابتلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون
عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. وقال
النووي في كتاب التبيان قال الامامان الجليلان ابو
حنيفة والشافعي رضي الله عنهما ان لم يكن العلماء
اولياء الله فليس لله ولي. وذكره في شرح المهذب
بلفظ ان لم يكن الفقهاء اولياء الله فليس لله ولي.
وفي صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب. قال
العلماء ومعنى آذنته بالحرب اعلمته بانه محارب لي
ومن لي بعفو فيك

ومن يكون حرب العزيز القادر مع رسوله الكريم الطاهر
وقد ذكر في الابريز الامور التي تزيد في الايمان فقال
ومنها تعظيم العلماء الذين هم حملة الشريعة رضي الله
عنهم فتعظيمهم يزيد في الايمان فعظمنا الله مع الذين
يعظمونهم فقال ولو علم العامة قدر العلماء عند
الله عز وجل لما تركوهم يمشون على الارض ولشالوهم
الى كل موقف العالم الذي فيه وحملوهم على اعناقهم
وروي ايضا عن ابن مسعود ذكره في كتاب القوت عن مجمع بن جارية
انه قال تعلموا العلم قبل ان يرفع قلت بعض المفسرين
ان الذين ينكرون في دين الله بلا علم الا الرأي وكان الشعبي
وعمر بن ميمون يجعل كل من لا يدري يقبر بالرأي وينشرانه

ابن الشيخ محمد بن عثمان، نعم الحكاية للعقلاء الذائق
لان تعبير عن التحريف وابطاله بالراي لينظر والى تحريف شائن
وكان جعفر الصادق يقول من اعظم فتنة تكون على
امة قوم يعتبرون الناس في الامور برايهم فيحرمون
ما احل الله ويحلون ما حرم الله ه من ابن ابيه وقال الفقيه
عياض لا ينبغي للامر بالمعروف والناهي عن المنكر ان يحمل
الناس على اجتهاده او مذهبه وانما يغير منه ما اجتمع
على انكاره او ثبت فيه الدليل النبوي كلام عياض ونصه
اما المختلف فيه فلا انكار فيه وليس للمحتسب ان يعترض
على من قال بقول احد من يخالف النص او الاجماع وقال
الشهاب القرافي وعز الدين ابن عبد السلام من اتى شيئا
مختلفا فيه يعتقد تحريمه انكر عليه لانتهاك الحرمة وان
اعتقد تحليله لم ينكر عليه الا ان يكون مدركا للحل ضعيفا
فينقض الحكم بمثله لبطلانه في الشرع ه فلا انكار فيه
يسوغ الانكار على من فعل شيئا مختلفا فيه كيف يسوغ
لنا المجهول الانكار على بعض الصحابة التي فعلت منه
وقع النص على جواز فعله وليستتر في الانكار عليهم
الى رايه وعقله وليسه من الغافل ه
سكت ابن ابي عن الكلام في واضح الوجوه هنا كما
ونسابقنا من وجه التحميش فقلنا من عدم السوابق
فلو لم يكن من اهل دلة الا انه كما قال المنكر بنفسه ان لا عادة
لهم من علما ابن زكري ومن المغاربة ان اهل فيهم لم انهم العقيلي
الحنابلة ابن تيمية وشيوخ ابن مفلح وقرائب ابن هبكلام ور
تتبع فهذا يلهم الكوش والافلاح ولم يجعل من منهم في
الفقهية انكار ه
وابن البنوري اذا كان ذلك في فرش لم يستطع مولانا ابن القاضي عيسى

ويرحم الله القائل

فإذا كنت بالمدارك غرا ❊ ثم أبصرت حاذقا فلا تمار

وإذا لم تر الهلال فسلم ❊ لأناس رأوه بالأبصار

ومن جهل شيئا عاداه ❊ قد ينكر العين ضوء الشمس من رمد

وينكر الفم طعم الماء من سقم ❊ أسأل الله توفيقا لما

يرضيه وشكرا يستجلب المزيد ويقتضيه وصلى الله

على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله رب

العالمين

الحمد لله لما وقف على هذا التأليف نخبة الشرفاء

وشريف النقباء مقصد العباد والوارد الذي ورد من الفضائل

والعز الفاضل الكثير المحاورة ذو الشمائل العزيزة بالشمول

والمكارم التي خصت بالتعميم والسمو العلامة الذي يعترف

بتعريفه وجلالته كل فاهم ودارك أبو زيد سيدي عبد الرحمن بن

مولانا زيدان كتب مقرظا عليه بما نصه

نحمدك اللهم يا ذا التوفيق والهداية ملأت من شئت بما

من أنوار العناية والدراية حمد من أشرقت بأنوار اتباع السر يعة

أرجاء قلبه وازداد بما يفهم من العلوم والمعارف على أبناء

العامة بفضل علم خالقه وبفضل من ربه ونصلي ونسلم على

أفضل من أرسل محمد صلاة وسلاما يتجددان بتجدد الأنفاس

إلى يوم الموعود ويعم جميع صحبه وآله ما تعلقت به صلى

الله عليه وسلم همة وآله أما بعد فإن كلا من بني سعد من

الفقر والفقه الحمد أن جمعنا إنما نحب بشرى أن فائدة وإن

شيئا كان فإنه لا يشك في ذلك من تفرغ عمره أو تلا فيه تنازع

وأنا في نحو في المذاكرة الجمهور التي يعتقد الراغب إليها

لا دوام الإخوة علما والوفاء والحسد وانقلبت الحقوق وبه

يقول وعليه يتوافق من تعرض له من غرائب الجملة موصوفة مسلما

على

يطلع من يقف عليه من أبناء العرفان عبد الرحمن بن محمد بن زيدان
نفع الله بوجوده وأزاح كربته آمين وبعد فنحمد المتفرد بصفات الكمال
جميل عوائده ما غشيت رابية الأبرار أمطار الانهلال واستودع
سرائرهم أسرار التحلي بالأخلاق والآداب تحليا وسكنوا للتقوى
وشاركوا للباطل ومنحوا بنور البصيرة وسلامة الأذواق
من العاجل والآجل كل صلاة وسلاما على سيدنا محمد خطيب
حضرة القدس وإمام جميع الأنبياء والمرسلين في جمع
الحشر وعلى آله الذين محبتهم من أساس الدين وأصحابه
السادات العشرة ارقا بعد فإن من أعز إخوتنا الفقيه النحرير
وحامل راية التشمير والتحرير من له هذا الكلام المسمى
الشريف أبو عبد الله سيدي محمد بن مولاي إدريس العلوي الحسني
أدام الله بعينه وجعل جنته عبقة في منزل التعبير لتنفيس
الذي نفس عن نفوس المتلبس عليهم في المسألة الأولى فيه له
أي تفتيش وعثر على كلام ... في آنها نعم من التلبيس والتدليس
هو عثر الفؤاد ونفس المحو والأمر بالقبول من غير توقف
ولا حول ليس بمستغرب من مرور هذا المؤلف من قبله بأن البعض
تابع للأهلة والعلم ليس بكثير التبصر ولا بتكثير الصحافة بل
العلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء إذ يؤتي الحكمة يؤتي
الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا ووفق من
في العلماء أيرا ولولا أن الأخ المؤلف حفظه الله فتوح
على أن أكتب على هذا المؤلف ما كتبت ولوددت الاكتفاء بما كتبه
عليه العلماء الأجلة ومدور التحقيق والأدلة لأني لست من
أهل هذا الشأن ولا ممن خاض أمواج من كل ربع منه في شأن وكتبه
من استعجلان أحقر خليفة ومن لا يعد شيئا في الحقيقة الفقير من
عكيم قلعة لعله رحمة الله على ربالة محمد العيادي النظام الرباطي
كان الله له وبلغه أمله في بلده فعرة المحرم عام 1334 بكفا من

الحمد لله الذي وفق من شاء لسلوك سبيل الرشاد، وأضل
من خذله بعدله فصار يسلك كل سبيل العناد، والصلاة
والسلام على سيدنا محمد افضل سائر الانام وخاتم
الانبياء والرسل الكرام، وعلى آله الغر البررة الماجدين
الاعلام الذين يقتفون وراءه اينما نزلت الاقدام وجنبتهم
والبدور بهم تزخر دار السلام، وعلى الذين حملوا راية الاسلام
وعلى الذين من امم الله كالزهور في زهرة، من قال ربي الله ثم
استقام. اما بعد فقد وقفت على الدر البارع الجليل العالم
الدراكة النبيل من كرم اصله وحسنت احواله وفعله وافشى
الحامد ومكارم منه الحمادو والحوارث الشريف الحسني ابي
محمد بن مولانا ادريس بن محمد العلوي زاده الله في حسه وعنايته
وبلغه في الدارين ما يتمناه على تقييد محرر في المسألة التي
كنت اجبت عنها ومن بعدها ملالة الجمعة في مشروع الزوايا
الادريسية بوجرته فراجاد وافاد وبلغ في الموضوع النهاية
والمراد وزاده على بيان ما يجب للاشراف البيت الكرام العظيم
من التبجيل والتعظيم والاجلال والتعزيز والتكريم زيادة
على من يسبهم ويشتمهم وينقصهم من كل بغيض لهم فجزاه الله
احسن الجزاء اذ الذب عن عرض الجناب العظيم واجب على كل مومن
يدين لله بالدين العظيم القويم والله سبحانه المرشد
بفضله فالذي كتبه عبد ربه واسير هواه راجيا من الله
تعالى التوفيق في مراده وبغيته والهداية لما يحبه ويرضاه محمد بن
الحسن بن عبد القادر العرايشي غفر الله له ولاميره

وفضل التقييد المرابع

حمدا لمن نصب العلماء العاملين لقطع المغالطات بالحجج
والبينات، وصلاة وسلاما على سيدنا محمد صاحب الآيات
والمعجزات، الذي انشقت ابواب سراره وانقلعت الانوار

سيف الله المنير الكاسر اعناق الضلالة المبغضين الشرفاء
حسبهم فيهم وبئس القرار وجزاء يوصف عليهم غيرة ترفعها
فيه. وصلى على آله الكرام من الحكم بالأخبار وهذا ينبه
المهاجرين والانصار ما لا يخفى مثله الا ايجاد في العرب وان
مدار واستقامت على فروض عليه في الاسفار وما صبحت
في غمر الاشعار الاكمال وتفتقت في رياضة الازهار
وتشمر كل الذاكرين الله وصدع للشريف له الكريم
القبار وان شبرنا وشبلنا وقولنا عم عبرة ورسولنا
المصطفى المختار شهادة غيرنا ذخيرة وجعلنا هنا لباب
السعادة والدخول في زمرة سادتنا الشرفاء كنوز
الاسرار مع المنعم عليهم من النبيين والشهداء والصالحين
ابن بزار وبعد فقد زار مأجوره مرع للامام الزكي الهمام
النبيل الفقيه العدل الاديب الاريب. سيدي محمد الشريف
البركة العالم الدين الورع الزاهد الحبيب سيدي ادريس
العلوي النفوري وبنوا العدل عليه في مرتع النورانية
بورب السماء والارض لغير اجاد واجاد ما استثنى في الجلو
ببلده ذريته. حفظه الله ودام بعلائه وصبره. وقفت
على سبيل الاجازة كأنه لم يوجد للمصنف مجاز. هذا
من التأليف المسمى من أرجة ابن برارة لكشف نسب
ابن شرار

إذا ما اشرقت شمس الهدى في اعتاقنا انصب الدليل
سوى نورك تبيت بعد انتهاء آثاركم احرزنا الجميل
وليست بنا لهم املاء وكل بعضهم ينوا بالقبول
رعاك الله برحمة بفيئه ويكرمنا بفضله الجزيل
فحب بنوا البتول الحق مفروض على اهل التوحيد والعقول
وبغضهم نبا عن عروة حبهم ومحاربهم خصم الرسول

الم يشفع لغفران الله فل لا اى الفرج فيك شعر الشليل
وفوز رسولنا والله حتى يجمعهم الى خير المعول
فانتم بني الزين اي شورة ونوركم من الله ذا الوصول
عليه وآله والصحب كثرا صلاة الله الكافي الوكيل
من الله اسرع الغفران جمعة على الرجال الجسام معو ميل
وقال الحبيب لاهل بيته كفاكم ربنا شر البخيل
ونادني لذا الله لبعي يشهض اصلا في سماء الحوض الجليل
جميلا كيه وانهض سنا قمراء سما جرها وادل على التزليل
بها اصبت واعرفها هوله
ولا تركن الى قال وقيل
انتهت

عبد القادر بن احمد العرايشي الراجي عفو مولاه
وشفاعة من اجتباه خالقنا نعم نبيه واصطفاه